

وغيره ان فقد لا يوثق بتغير ايمانه لدورانه مع الدليل مثل هذا الاختلاف  
 بشاشة نور ايمانه القلوب لانه لا ينظر الا من خلف حجاب دليله وما من  
 دليل من ادلة اصحاب النظر الا وهو معرض لحصول الدخول في القبح وهو بعد  
 حين فلهذا كان لا يمكن صاحب النظر ان يخالط الايمان بشاشة قلبه  
 للحجاب الذي بينه وبين القسور الثاني كان برهانه حين حصول الايمان في قلبه  
 لا يمر بغير روي وهذا هو الايمان الذي يخالط بشاشة القلوب ولا يتصور  
 في حق ضلحه شك لان الشك لا يجرح الا بعينه فان حله الدليل وما لم يدل  
 فاما ما يريد عليه الدخول ولا الشك ذكره الشيخ في الباب الثالث والسبعين  
 وقاسم في الباب الخامس من العنقودات اعلم ان الايمان على خمسة اقسام ايمان  
 عز تقليد وايمان عن علم وايمان عن نهيان وايمان عن حجة وايمان عن حقيقة فالتقليد  
 للعوام والعلم اصحاب الادللة والحيك اصحاب المشاهدة والحج للعارفين  
 والحقيقة للواقفين والتأخفة الحقيقية الزايدة على الخمسة اقسام في الجليلين  
 وقد مضى الحج من كسبهما فلا يسيل الى بيانها انتهى وقد تقدم في المقدمة اول  
 الكتاب ان من اخذ ايمانه تقليدا جازما للشائع فهو عصم وافر من يخلده  
 ايمانه عن كراهة وذلك ما يتصرف اليه من الدخول للغيرة **فان قلت**  
 في الناس احد الامنيا على ايمان **الجواب** اعلى الناس ايمانا وتصديقا  
 العناية على اخذ الفطرية منهم ثم من يوصى بالصدق على الكمال كما هل بنا تنارنا  
 سوادا في بياض فامنا به وصديقنا ولم يقل كما قال غيره فاهذا الساطير الاولين  
 فالجواب الثاني العالمين **فان قلت** في الوجه الجامع بين قلوب  
 بعضهم الايمان لا يزيد ولا ينقص وبين قول الجمهور انه يزيد وينقص  
**الجواب** الوجه الجامع بينهما ان محل قول من قال انه لا يزيد  
 ولا ينقص في ايمان الفطرة ومحل قول من قال انه يزيد وينقص على ما بين  
 الفطرة المطوعة الروح فان كل انسان لا يموت الا على فطرة وايضا  
 ذلك كما قاله الشيخ في الباب الاخر ثمانين وما بين ان يقال ان الايمان  
 الاصل الذي لا يزيد ولا ينقص هو الفطرة التي فطر الناس عليها وهو

شهادتهم له تعالى بالوحدانية في هذا الميثاق فكل من يولد على ذلك الميثاق  
 ولكنه لما حصل في خضر الطبيعة في هذا الجسم الذي هو محل النسبانية جعل الحالة  
 التي كان عليها مع ربه ونسبها فانظر الى النظر في الادللة على وحدانية خلقه  
 اذ ابلغ الى الحال الذي يعطيه النظر وان لم يبلغ الى هذا الحد كان خلقه حكمة والديه  
 فانظر العبد في الادللة الا يرجع الى الحالة التي كان عليها عند الخلق الميثاق  
 كالذي يكون نسيانا والتمسما صحيحة وهو يعرف حجة آفة قبله وصوب مقصده  
 ليحصل له سحاب وعيم حتى ضار لا يعرف صوب مقصده ولا القبلة مثل  
 هذا يجب عليه الاجتهاد فالنفس وسياق في قربها اوضح ذلك **فان قلت**  
 في حكمه من بعد ايمانه بتوحيد الله شرك ورثه عن ابويه او عن نظره  
 او عن الامة التي هو فيها **الجواب** حكمه من لم يغير ولم يبد  
 لان التوبة تحت ما قبلها فكان ذلك الايمان هو على ايمانه الميثاق لانه  
 غيره فان المشرك يقرب بوجود الله لكنه اشرك به حين حال بينه وبين  
 توحيد الحجاب فلما ارتفع الحجاب رجع حاله عند الميثاق **فان قلت**  
 فيما افرق الى الايمان المشرك او المعطل افرق الى الايمان من الميثاق كما قاله الشيخ  
 ابوظاهر القزويني المعطل افرق الى الايمان من الميثاق فانه لا يرد لكل  
 انسان ان يجعل في نفسه مستندا في وجوده الا امرت لا يردى ما هو يقال  
 له ذلك الذي لا تدرك ما هو والله الذي خلقك ورزقك فما اسن به وما  
 فان حدث له بعد ذلك هل هو واحد او اكثر كان في محل التطرف في ذلك او  
 يقلد من يعتقد من الموحدين فاما على هذا ايمان يحدث بالهوميكوت في قلب  
 كل من على ما مر من التفصيل او ايل البحث **فان قلت** فاذن  
 بالتوحيد نعلق المتعادة وبغيره يتعلق المشقا الموبد **الجواب**  
 نعم والذالك الاشارة بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا احقوا على العهد  
 الميثاق في امنوا اي يقول رسولكم امنوا فلو ان الايمان كان موقورا لعهد  
 ساو صفوا به فقد بان ذلك فلهذا النظر ان ايمان الفطرة الذي يموت  
 عليه العبد وهذا لا يزيد ولا ينقص وان المراد بزيادة ونقصه هو فيما بين

شهادتهم